

مرسوم اتحادي رقم (9) لسنة 2021
بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية
بشأن الامتيازات والحصانات القنصلية

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 2018 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،
رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

صودق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الامتيازات والحصانات القنصلية،
والتي تم التوقيع عليها في مدينة واشنطن بتاريخ 11 سبتمبر 2020، والمرفق نصوصها.

المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

اتفاقية بين

حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

الامتيازات والحصانات القنصلية

إن حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية (المشار إليهما لاحقاً بشكل منفرد بـ "الطرف"، ومجتمعين بـ "الطرفين")،

إذ تأخذان بعين الاعتبار اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963؛

وإذ تدركان أهمية العمل الذي يضطلع به كل من المسؤولين القنصليين والموظفين القنصليين؛

وإذ تعتقدان أن تعزيز حماية أعضاء الطاقم القنصلي وأفراد أسرهم من شأنه زيادة ترسيخ علاقات الصداقة بين الولايات المتحدة الأمريكية والإمارات العربية المتحدة؛

وإذ ترغبان في تعزيز الحماية التي تتمتع بها البعثات القنصلية والمسؤولين القنصليين والموظفين القنصليين وأفراد أسرهم؛

وإذ تعيدان التأكيد على أن الامتيازات والحصانات تهدف إلى ضمان كفاءة أداء البعثات القنصلية نيابة عن الدول التي تمثلها، وليست لغرض تحقيق مصلحة للأفراد.



قد اتفقتا بموجب هذه الوثيقة على ما يلي:

المادة 1

التعريفات

لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بالمصطلحات التالية المعاني المبينة قرين كل منها:

تطبق على هذه الاتفاقية التعريفات الواردة في المادة (1) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، والمادة (1) من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، بالإضافة إلى التعريف الوارد في هذه المادة رقم (1).

يقصد بـ "أفراد الأسرة": أفراد أسرة المسؤول القنصلي أو الموظف القنصلي الذين يشكلون جزءاً من الأسرة والذين جرى إخطار الدولة المستقبلة بهم طبقاً للممارسات والقوانين المعمول بها لدى الدولة المستقبلة.

المادة 2

امتيازات وحصانات المسؤولين القنصليين

يمنح كل طرف المسؤولين القنصليين التابعين للطرف الآخر امتيازات وحصانات تعادل تلك الممنوحة للمسؤولين الدبلوماسيين بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

المادة 3

امتيازات وحصانات الموظفين القنصليين

يمنح كل طرف الموظفين القنصليين التابعين للطرف الآخر امتيازات وحصانات تعادل تلك الممنوحة لأعضاء الطواقم الإدارية والفنية بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.



المادة 4

امتيازات وحصانات أفراد أسرة المسؤول القنصلي

يمنح كل طرف أفراد أسرة المسؤول القنصلي التابع للطرف الآخر امتيازات وحصانات تعادل تلك الممنوحة لأفراد أسرة المسؤول الدبلوماسي الذين يشكلون جزءاً من أسرته أو أسرتها بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

المادة 5

امتيازات وحصانات أفراد أسرة الموظف القنصلي

يمنح كل طرف أفراد أسرة الموظف القنصلي التابع للطرف الآخر امتيازات وحصانات تعادل تلك الممنوحة لأفراد أسرة موظف الطاقم الإداري والفني الذين يشكلون جزءاً من أسرته أو أسرتها بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

المادة 6

البعثة القنصلية وممتلكاتها

يتمتع مبنى البعثة القنصلية وممتلكاتها، بما في ذلك وسائل النقل، بنفس الحماية التي تتمتع بها البعثة الدبلوماسية بموجب المادة (22) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.

المادة 7

أماكن الإقامة الخاصة

يدرك الطرفان أن تدابير الحماية المنصوص عليها في المواد من (2) إلى (5) من هذه الاتفاقية تشمل تمتع المقر الخاص بإقامة المسؤول القنصلي أو الموظف القنصلي أو أي من أفراد أسرته/أسرتها بنفس الحرمة والحماية كمقر إقامة المسؤول الدبلوماسي بموجب المادة (30) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية.



المادة 8

نطاق التطبيق

لا تنطبق اشكال الحماية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية على الأفراد من مواطني الدولة المستقبلية أو المقيمين فيها بصفة دائمة.

المادة 9

التنازلات

1. يجوز للدولة المرسله التنازل عن أي حصانة أو حرمة ممنوحة بموجب هذه الاتفاقية. ويجب أن يكون هذا التنازل صريحا وخطيا.
2. استثناء وحيد من الفقرة (1) من هذه المادة، يجوز للدولة المرسله أن تتنازل عن الحصانات المنصوص عليها في المادتين (6) و (7) شفها في حالات الطوارئ.

المادة 10

التأشيرات

يلتزم كل طرف بعدم التمييز على أساس الدين أو العرق عند اعداد واصدار تأشيرات الدخول للموظفين الدبلوماسيين والقنصليين التابعين للطرف الآخر.

المادة 11

الصلة مع اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية

تماشياً مع المادة (73) من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، فإن هذه الاتفاقية تُكمل وتعزز أحكام تلك الاتفاقية، ويتم تطبيق احكام الاتفاقيتين بشكل متسق، ولكن في حالة وجود تعارض تطبق الأحكام الأكثر تفضيلاً للدولة المرسله.



المادة 12

التعديلات

يجوز تعديل هذه الاتفاقية في أي وقت بموافقة خطية من الطرفين.

المادة 13

الدخول حيز النفاذ والإنهاء

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ في تاريخ آخر إشعار خطي بواسطة مذكرة دبلوماسية يؤكد قيام الطرفين باستيفاء جميع الإجراءات الداخلية الخاصة بكل منهما واللازمة لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. ويجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية من خلال تقديم إشعار خطي إلى الطرف الآخر، ويسري الإنهاء بعد سنة واحدة من تاريخ هذا الإشعار.

حررت هذه الاتفاقية في واشنطن في هذا اليوم 11 من شهر سبتمبر، عام 2020، من نسختين متطابقتين باللغتين العربية والانجليزية، ويتساوى النصان في الحجية. وفي حال الاختلاف في التفسير والتنفيذ، يُحتكم إلى النص الإنجليزي.

عن حكومة الولايات المتحدة
الأمريكية



عن حكومة دولة الإمارات العربية
المتحدة



AGREEMENT
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF THE UNITED ARAB EMIRATES
AND
THE GOVERNMENT OF THE UNITED STATES OF AMERICA
REGARDING
CONSULAR PRIVILEGES AND IMMUNITIES

The Government of the United Arab Emirates and the Government of the United States of America (hereinafter, individually referred to as the “Party,” and collectively as the “Parties”),

Taking into account the Vienna Convention on Diplomatic Relations of 1961 and the Vienna Convention on Consular Relations of 1963;

Recognizing the important work performed by consular officers and consular employees;

Believing that enhanced protections for members of the consular staff and their family members will further strengthen the friendly relations between the United States of America and the United Arab Emirates;

Intending to enhance the protections enjoyed by consular posts, consular officers, consular employees and their family members; and

Reiterating that privileges and immunities are to ensure the efficient functioning of consular posts on behalf of their respective States and are not for the purpose of benefitting individuals.

Hereby agree as follows:

Article 1
Definitions

For purposes of this Agreement, the following terms shall have the meanings hereunder assigned to them:



The definitions provided in Article 1 of the Vienna Convention on Diplomatic Relations and Article 1 of the Vienna Convention on Consular Relations, in addition to the definition in this Article 1, shall apply to this Agreement.

“Family member” means a member of the household of a consular officer or of a consular employee forming part of the family who has been notified to the receiving State in accordance with the established practice and applicable law of the receiving State.

Article 2
Privileges and Immunities of Consular Officers

Each Party shall extend to consular officers of the other Party privileges and immunities equivalent to those afforded to diplomatic agents under the Vienna Convention on Diplomatic Relations.

Article 3
Privileges and Immunities of Consular Employees

Each Party shall extend to consular employees of the other Party privileges and immunities equivalent to those afforded to members of the administrative and technical staff under the Vienna Convention on Diplomatic Relations.

Article 4
Privileges and Immunities of a Family Member of a Consular Officer

Each Party shall extend to the family member of a consular officer of the other Party privileges and immunities equivalent to those afforded to the members of the family of a diplomatic agent forming part of his or her household under the Vienna Convention on Diplomatic Relations.

Article 5
Privileges and Immunities of a Family Member of a Consular Employee

Each Party shall extend to the family member of a consular employee of the other Party privileges and immunities equivalent to those afforded to the members of the family of a member of the administrative and technical staff forming part of his or her household under the Vienna Convention on Diplomatic Relations.



Article 6
Consular Mission and Property

The premises of the consular mission and its property, including means of transport, shall enjoy the same protection as those of a diplomatic mission under Article 22 of the Vienna Convention on Diplomatic Relations.

Article 7
Private Residences

The Parties understand that the protections provided under Articles 2 through 5 of this Agreement include that the private residence of a consular officer, consular employee, or a member of his or her family enjoy the same inviolability and protections as the residences of a diplomatic agent under Article 30 of the Vienna Convention on Diplomatic Relations.

Article 8
Scope of Application

The protections provided in this Agreement shall not apply to those individuals who are nationals of or permanently resident in the receiving State.

Article 9
Waivers

1. Any immunity or inviolability afforded under this Agreement may be waived by the sending State, and any such waiver must be express and in writing.
2. The only exception to paragraph 1 of this Article is that the sending State may waive the immunities provided in Article 6 and 7 orally in emergency situations.

Article 10
Visas

Each Party commits not to discriminate on the basis of religion or ethnic heritage in processing and issuing visas for the diplomatic and consular personnel of the other Party.



Article 11
Relationship to the Vienna Convention on Consular Relations

Consistent with Article 73 of the Vienna Convention on Consular Relations, this Agreement supplements and amplifies the provisions of that Convention. The provisions of the two agreements shall be applied consistently, but in case of a conflict the provision more favorable to the sending State shall be applied.

Article 12
Amendment

This Agreement may be amended at any time by written agreement between the Parties.

Article 13
Entry into force and termination

This Agreement shall enter into force on the date of the last written notification by diplomatic note confirming that the Parties have fulfilled all respective internal procedures required for the entry into force of this Agreement. Either Party may terminate this Agreement by providing written notice to the other Party. Termination shall take effect one year following the date of such notification.

Done at Washington this 11th of September, 2020, in duplicate, in the English and Arabic languages, both texts being equally authentic. In case of divergence of interpretation and implementation, the English text shall prevail.

FOR THE GOVERNMENT OF THE
UNITED ARAB EMIRATES:



FOR THE GOVERNMENT OF THE
UNITED STATES OF AMERICA:

